الحماية القانونية الجزائية للبيئة الهوائية
دراسة مقارنة

الباحث: د. قيس المحمد

كلية: الحقوق - جامعة: حلب

الملخص

اهتم المجتمع الإنساني منذ الأزل بحماية البيئة والمحافظة عليها، وصيانة مواردها من ماء وهواء وبحار وتربة، حيث اهتمت معظم دول العالم بظاهرة التلوث البيئي، كواحدة من أبرز الجرائم التي ترتكب بحق المجتمعات، ولاسيما بعد التطور الصناعي الهائل الذي شهده العالم، والذي أدى إلى ضغطٍ هائل من التلوث على البيئة.

تتمتع مسألة تلوث البيئة الهوائية بطبيعة خاصة ومختلفة عن عناصر البيئة الأخرى، حيث سيتولى الباحث دراسة هذه الصورة، من خلال البحث في العناصر القانونية المكونة لها، وعن طبيعة المسؤولية الجزائية المترتبة على مرتكبي هذه الجريمة، وذلك في القوانين المختلفة التي تناولتها.

الكلمات المفتاحية: البيئة، المسؤولية الجزائية، جريمة تلوث البيئة.

Legal protection criminal of air pollution Comparative study

Summary

The human community has always been concerned with protecting and preserving the environment, and preserving its resources of water, air, seas and soil, as most countries of the world have paid attention to the phenomenon of environmental pollution, as one of the most prominent crimes committed against societies, especially after the tremendous industrial development with witnessed by the world, which led to pressure Massive pollution to the environment.

The issue of polluting the air environment has a special nature and different from other elements of the environment, as we will study this picture, by researching the legal elements that compose it, and crime, and about the nature of the penal liability for the perpetrators of this crime, in the various laws that I dealt with.

Keywords: Environment, penal liability, crime of environmental pollution.

المقدمة:

أدى الاستغلال الجائر للموارد الطبيعية من قبل الإنسان إلى اختلال التوازن الطبيعي للبيئة على وجه الأرض، الأمر الذي زاد من اهتمام التشريعات والقوانين بحماية البيئة من التلوث، ولاسيما البيئة الهوائية، باعتبارها أكثر عناصر البيئة وفرة، وأكثرها وجوداً وانتشاراً، والمجال الأكثر عرضةً للتلوث، فكان لزاماً على المشرع التدخل لحمايتها، باعتبار التلوث الهوائي أحد أكثر المشكلات خطورةً وتأثيراً على الحياة العامة في العصر الحالي.

منهج البحث:

اعتمد البحث خطة منهجية ثنائية لتوضيح الأفكار بشكل يؤدي إلى التقسيم الدقيق للأفكار المطروحة، واتبعت منهجاً تحليلياً للنصوص والقوانين المتعلقة في حماية البيئة، إضافةً إلى اعتماد المنهج المقارن في البحث، ولاسيما بين التشريعين السوري والمصري.

أهمية البحث:

انطلاقاً من مخاطر التلوث الهوائي وأضراره على البيئة والإنسان، تكمن أهمية البحث من كون تلوث البيئة الهوائية من أهم المشكلات التي تواجه العالم، لما لها من تأثير في صحة الإنسان وعلى البيئة عموماً. كما أنَّ التلوث لايقتصر على حدود دولة واحدة، وإنما يكون في الأجواء التي تتجاوز حدود الدول، الأمر الذي يُشكل خطراً داهماً على العالم بأكمله.

إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في تعدد مصادر التلوث، حيث تتعدد الأسباب الملوثة للبيئة الهوائية، فتثور صعوبة تحديد الإطار الحقيقي للفعل الملوث للبيئة الهوائية.

على ذلك، سيحاول البحث الإجابة على عددٍ من الأسئلة، ومنها:

– ما هي خصائص تلوث البيئة الهوائية؟

– ما هي آثار تلوث البيئة الهوائية؟

– ما هي العقوبات المترتبة على جريمة تلوث البيئة الهوائية؟

– ما هي موانع المسؤولية في جريمة تلوث البيئة الهوائية؟

مخطط البحث:

الحماية القانونية الجزائية للبيئة الهوائية

دراسة مقارنة

الفرع الأول: مفهوم تلوث البيئة الهوائية

أولاً – ماهية تلوث البيئة الهوائية

ثانياً – نطاق تلوث البيئة الهوائية

الفرع الثاني: المسؤولية الجزائية في جريمة تلوث البيئة الهوائية

أولاً – الرد الجزائي على جريمة تلوث البيئة الهوائية.

ثانياً – موانع المسؤولية في جريمة تلوث البيئة الهوائية.

خاتمة

الفرع الأول: مفهوم تلوث البيئة الهوائية

البيئة هي الوسط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان وغيره من الكائنات الحية وغير الحية، فقد عرفها قانون البيئة السوري رقم 12 لعام 2012 "بأنها المحيط الذي تعيش فيه الأحياء من إنسان وحيوان ونبات، وتشمل الماء والهواء والأرض، وما تحويه من مواد، وما يؤثر في ذلك المحيط". كما عرفها قانون البيئة المصري رقم 4 لعام 1994 في المادة الأولى منه بأنها "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية، وما يحتويه من مواد، وما يحيط بها من هواء وما وتربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت".

من هنا نلاحظ أنّ المشرّعين السوري والمصري أخذا بالمفهوم الموسع في تحديد عناصر البيئة، عندما دمجا في هذا التعريف الجانبين الطبيعي والاصطناعي للبيئة، إلّا

أنه يلاحظ وضوح المشرع المصري أكثر من نظيره السوري في هذا المجال، حيث أدرج الأخير في تعريف البيئة جملة وما يؤثر في ذلك المحيط، الأمر الذي يوضح إحاطته ضمناً بالجانب الاصطناعي للبيئة.

وللتعرف على مفهوم تلوث البيئة الهوائية، سيتناول الباحث ماهية تلوث البيئة الهوائية أولاً، ونطاق تلوث البيئة الهوائية ثانياً.

أولاً: ماهية تلوث البيئة الهوائية: عرف المشرع المصري التلوث الهوائي في المادة الأولى منه بأنّه "كل تغيير في خصائص ومواصفات الهواء، يترتب عليه خطر على صحة الإنسان أو على البيئة، سواء كان هذا التلوث ناتجاً عن عوامل طبيعية أو نشاط إنساني بما في ذلك الضوضاء والروائح الكريهة".

أمّا المشرع السوري بخلاف المصري، لم يعرّف تلوث البيئة الهوائية، وإنّما اقتصر على تعريف التلوث بشكل عام، حيث عرّفت المادة الأولى من القانون رقم 12 لعام 2012 التلوث بأنه "كل تغيير كمي أو كيفي أو نوعي بفعل الملوثات في الصفات الفيزيائية أو الكيميائية أو الحيوية لعنصرٍ أو أكثر من عناصر البيئة، ينتج عنه أضرار تهدد صحة الإنسان وحياته، وصحة الكائنات الحية والنباتات وحياتها وصحة وسلامة الموارد الطبيعية".

وللتعرّف على ماهية تلوث البيئة الهوائية، سيتناول الباحث خصائص الفعل الملوث للبيئة الهوائية، وصور تلوث البيئة الهوائية.

أ – خصائص فعل تلوث البيئة الهوائية: يتحقق تلوث البيئة الهوائية بإدخال مواد ملوثة في وسط بيئي معين[1]، والتلوث قد يكون بفعل أو امتناع يترتب عليه الإضرار بالبيئة الهوائية، حيث إن فعل التلوث يتميز بخصائص مميزة له، منها:

1–فعل التلوث يتحقق بإدخال مواد ملوثة إلى البيئة الهوائية: إنّ التلوث يتجسّد في فعل إضافة، ويقصد بالإضافة قيام الفاعل بإدخال مواد ملوّثة في وسط بيئي معين، لم تكن

[1]) **د. أشرف شمس الدين – الحماية الجنائية للبيئة – الطبعة الأولى – دار النهضة العربية – 2004 – ص70.**

موجودة فيه من قبل، وحتى يكون فعل التلوث معاقباً عليه يجب أن يؤثر بشكل سلبي في البيئة الهوائية، مثل انبعاث غازات من المصانع في الهواء، بحيث يترتب عليه إخلال بالتوازن البيئي[2]، فالمادة 35 من قانون البيئة المصري رقم 4 لعام 1994 نصت على أنه "تلتزم المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات للهواء، بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها في القوانين والقرارات السارية، وما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون"، وكذلك نصت المادة 13 من قانون البيئة السوري رقم 12 لعام 2012 "تكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة، إذا أدخل هذه النفايات بقصد إلقائها أو دفنها أو إغراقها أو إحراقها أو تخزينها في أراضي الجمهورية العربية السورية أو مياهها الإقليمية، وتصل إلى الإعدام إذا نجم عن هذا الإدخال وفاة إنسان".

2-المواد الملوثة للبيئة الهوائية: لم يشترط المشرع السوري صفات خاصة يجب توافرها في المواد أو المادة الملوثة للبيئة الهوائية، فكل الملوثات سواء، مهما كانت صفاتها وخطورتها مادامت تؤدي إلى التلوث. مثال ذلك ما نصّ عليه المشرّع السوري في المادة 13 من قانون البيئة السوري رقم 12 لعام 2012 التي تعاقب على التخلص من المخلفات الصلبة أو السائلة الناتجة عن ممارسة المنشأة لنشاطها، حيث نصت على أنه إذا تخلص في الجمهورية العربية السورية من أي نوع من المخلفات الصلبة أو السائلة أو الغازية الناتجة عن نشاطه خلافاً لأحكام هذا القانون، والمعايير والمواصفات والشروط والأنظمة البيئية الأخرى، حيث استخدم المشرع الصياغة المرنة والنص المفتوح بقصد استيعاب جميع العناصر التي قد تؤدي إلى تلوث البيئة. وكذلك نجد في التشريع المصري الكثير من المواد التي فيها الإحالة على اللائحة التنفيذية لقانون البيئة، ومثال ذلك نص المادة 35 التي قررت بأن "تلتزم المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرّب ملوّثات للهواء، بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها في القوانين والقرارات السارية، وما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون".

---

[2]) **د. محمد مؤنس محب الدين – البيئة في القانون الجنائي – دراسة مقارنة – مكتبة الإنجلو – القاهرة – 1995 – ص224.**

3-محل التلوث: يجب أن يتم التلوث في البيئة الهوائية، حيث حدد المشرّع السوري محل التلوث تحديداً واضحاً، بمعنى أن الجريمة لاتقوم إلّا إذا تم إضافة المواد الملوثة في هذا الوسط البيئي بالذات[3]، والمثال على ذلك المادة 13 من قانون البيئة السوري التي تعاقب على تلوث الهواء بالروائح المزعجة أو الضارة، حيث حدد الوسط البيئي محل الحماية تحديداً دقيقاً وهو الهواء أو البيئة الهوائية.

وكذلك حدد المشرع المصري الوسط البيئي بالذات من خلال استقراء نصوص قانون البيئة المصري، حيث نصت المادة 43 من قانون البيئة المصري رقم 4 لعام 1994 على أن "يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء داخل مكان العمل إلّا في الحدود المسموح بها"[4].

ب – **صور التلوث البيئي:** يتحقق تلوث البيئة الهوائية بكل نشاط مادي يأتيه الفاعل، سواء اتخذ هذا النشاط صورة الفعل الإيجابي من خلال إتيان فعل نهى عنه القانون أو صورة الفعل السلبي عن طريق الامتناع عن أداء فعل أمره القانون، وفقاً لما يلي:

1-التلوث بالفعل الإيجابي: يتمثل في الأفعال الإيجابية أو صورة النشاط المادي الإيجابي الصادر عن الإنسان أو الأشخاص الاعتبارية[5]، والفعل الإيجابي هو كل حركة عضوية إرادية يُراد بها تحقيق نتيجة معينة، ويأخذ فعل التلوث شكل انبعاث ملوثات في الهواء، ولايشترط أن يتحقق الانبعاث بطريقة معينة، إذ يمكن أن يتحقق بأي طريقة، مثل إشعال نيران في مواد معينة، أو ترك مواد سريعة التبخّر في العراء كالأحماض[6].

---

[3]) **إبراهيم حسن العبود – جريمة تلويث البيئة الهوائية – رسالة ماجستير – كلية الحقوق – جامعة حلب – كلية الحقوق – 2013 – ص49.**

[4]) **د. محمد حسن الكندري – المسؤولية الجنائية عن التلوث البيئي – الطبعة الأولى – دار النهضة العربية – القاهرة – 2006 – ص22.**

[5]) **د. أحمد عبد الكريم سلامة – قانون حماية البيئة – دار النهضة العربية – القاهرة – 2003/2002 – ص34.**

[6]) **إبراهيم حسن العبود – مرجع سابق – ص56.**

وقد ألزم المشرّع المصري في المادة 35 من قانون البيئة رقم 4 لعام 1994 المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون في ممارستها لأنشطتها، بعدم انبعاث أو تسرّب ملوثات للهواء بما يجاوز الحدود القصوى السموح بها، فإذا لم يقم الشخص بأفعال المنع والتحكم، وهي أفعال إيجابية تصدر عنه مما تسبب بانبعاث الملوثات في الهواء، فإنه يكون قد ارتكب سلوك جرمي يتحقق به الركن المادي لجريمة تلوث البيئة الهوائية[7]. ولقد جسّد المشرّع السوري الفعل الإيجابي بعدة مواد منها المادة 13 التي نصت على أن "كل من ساهم أو ساعد في عبور النفايات النووية أو المشعة أو الخطرة إلى الجمهورية العربية السورية، يُعاقب بالاعتقال المؤقت خمس سنوات على الأقل، وبالغرامة من عشرة ملايين ليرة سورية إلى عشرين مليون ليرة سورية، أو بضعفي قيمة الشحنة أيهما أكثر".

2-التلوث بالامتناع: هو امتناع شخص عن القيام بفعل معين، متى كان هناك واجب قانوني أو تعاقدي يلزم الشخص القيام به، وأن يكون بمقدوره القيام بذلك الفعل[8]، حيث يعد الإحجام سلوكاً يعاقب عليه القانون، مثل إحجام صاحب منشأة عن اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تسرّب أو انبعاث الهواء داخل مكان العمل، وذلك حسب المادة 43 من قانون البيئة المصري التي تنص على أن "يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لعدم تسرّب أو انبعاث ملوّثات الهواء داخل مكان العمل إلّا في الحدود المسموح فيها ...".

والمثال عليها في التشريع السوري، ما نصّت عليه المادة 86 من قانون السير والمركبات السوري رقم 31 لعام 2004 وتعديلاته، التي قررت أنه "يجب أن تكون كل مركبة آلية مجهزة بعادم للصوت (ايشتمان) ولتصريف الغاز، مركباً بطريقة تحول دون وقوع الغازات المنطلقة منه على الطريق بصورة عمودية أو منحرفة، أو تطلق منه بحسب إرادة السائق". ومن ثم يُعد سائق المركبة مخالفاً في حال عدم التقيّد، لأنه امتنع عن القيام بالتزام قانوني.

---

[7]) **د. محمد حسن الكندري – مرجع سابق – ص33.**

[8]) **المرجع السابق – ص65.**

ثانياً: نطاق تلوث البيئة الهوائية: للتعرف على نطاق تلوث البيئة الهوائية، سيبحث الباحث في آثار تلوث البيئة الهوائية وفي حدودها.

أ- النتيجة الضارة: تتطلب بعض جرائم تلوث البيئة الهوائية تحقق نتيجة مادية معينة كاثر للسلوك الصادر عن الفاعل، حتى يمكن القول بتكامل أركانها، وتفترض جرائم الضرر سلوك إجرامي يترتب عليه اعتداء فعلي على الحق الذي يحميه القانون، ومن استقراء النصوص الخاصة بتلوث البيئة الهوائية، يلاحظ الباحث أن المشرّع يحرص في بعض الجرائم على اشتراط تحقق نتائج جرمية معينة لقيام الجريمة وتكامل أركانها، فالمشرع السوري يعاقب في المادة 13 من قانون البيئة بالأشغال الشاقة المؤبدة لمجرد الإدخال، وكذلك بالاعتقال المؤقت لمن ساهم في عبور نفايات نووية مشعّة أو خطرة إلى سورية، وتصل العقوبة إلى الإعدام، إذا نجم عن هذا الإدخال وفاة إنسان. وكذلك المشرّع المصري عاقب في المادة 95 من قانون البيئة بالسجن على الفعل الملوث للبيئة إذا ترتب عليه عاهة مستديمة أو وفاة إنسان أو أكثر[9].

ب-النتيجة الخطرة: اهتم المشرّع بالنتيجة الضارّة المحتمل حدوثها في المستقبل بتجريم الفعل، بغض النظر عن تحقيق النتيجة من عدمها، ويمكن القول إن الكثير من جرائم تلوث البيئة الهوائية، تُعد من جرائم الخطر، لأنّ الكثير من الأفعال الماسة بالبيئة الهوائية، قد يتراخى وقوع نتيجتها مدة طويلة قد تصل إلى سنوات، وإذا تطلب المشرع نتيجة مادية محسوسة انتفى الركن المادي، لأنّه يصعب تحققها أثناء الفعل وهذا يتنافى مع علة التجريم أي الحفاظ على البيئة الهوائية، حيث اعتدت التشريعات بكثير من حالات الخطر الذي يهدد البيئة الهوائية[10].

[9]) **د. أشرف شمس الدين – مرجع سابق – 2004 – ص95.**

[10]) **إبراهيم حسن العبود – مرجع سابق – ص60.**

فالمشرع السوري يعاقب على المساهمة أو المساعدة في عبور النفايات النووية أو المشعة أو الخطرة إلى الجمهورية العربية السورية[11]، ولم يتطلب تحقق أي نتيجة مادية لتوقيع الجزاء.

وفي التشريع المصري نصّت المادة 47 من قانون البيئة المصري رقم 4 لعام 1994، على أن "يحظر الاتجار غير المشروع في المواد المستنفذة لطبقة الأوزون، أو استخدامها في الصناعة أو استيرادها أو حيازتها بالمخالفة للقوانين والقرارات الوزارية المنظمة لذلك، وكذا الاتفاقيات الدولية التي تكون جمهورية مصر العربية طرفاً فيها". ومن ثم تُعد حيازة المواد المستنفذة لطبقة الأوزون من جرائم الخطر، فمجرد الحيازة بالمخالفة للقوانين والقرارات الوزارية يُعرض البيئة للخطر، ومن ثم يستحق العقاب عنها.

ب – حدود تلوث البيئة الهوائية: يمكن تصنيف حدود تلوث البيئة الهوائية في حدود مكانية وحدود زمانية:

1-الحدود المكانية لتلوث البيئة الهوائية: إنّ النتيجة المترتبة على فعل التلوث لاتقف غالباً عن حدود المكان الذي وقع فيه تلوث البيئة، بل يمتد مكانياً ليصيب أماكن أخرى مختلفة عن مكان التلوث، فإذا أحدث التلوث وتحققت نتائجه داخل إقليم الدولة واحدة، فلاتوجد أي إشكاليات قانونية، إلّا أن المسالة تدق عندما يتراخى تحقق النتيجة الجرمية فتحدث في إقليم دولة أخرى، وهذا ما يُطلق عليه التلوث عبر الحدود، الذي يُعرّف بأنه التلوث الذي يكون مصدره الطبيعي موجوداً كلياً أو جزئياً في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة، والذي يحدث آثاره الضارة في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة أخرى، وعلى مسافة يكون معها من غير الممكن عموماً التمييز بين ما تسهم به المصادر الفردية أو مجموعة مصادر الانبعاث[12].

---

[11]) **نصت المادة 13 من قانون البيئة السوري: "كل من ساهم في عبور النفايات النووية أو المشعة أو الخطرة إلى الجمهورية العربية السورية، يُعاقب بالاعتقال المؤقت خمس سنوات على الأقل، وبالغرامة من عشرة ملايين ليرة سورية إلى عشرين مليون ليرة سورية أو بضعفي قيمة الشحن أيهما أكثر.**

[12]) **د. طارق كهلان الأبيض، النظام القانوني لمكافحة تلوث الهواء، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة حلب، كلية الحقوق، 2018، ص44.**

والتلوث عبر الحدود قد يكون في اتجاه واحد، عندما يكون مصدره في دولة وينتج آثاره في دولة أخرى، ولعل حادثة مفاعل تشرنوبل في روسيا المثال الأشهر على هذا النوع من التلوث. وقد يكون في اتجاهين أو تبادلي، عندما يكون مصدره في دولة وينتج آثاره في دولة أخرى، وبالمقابل تكون الأخيرة مصدراً للتلوث وتمتد آثاره إلى الدولة الأولى[13].

ومن أهم الإشكاليات التي تثيرها هذه الظاهرة الاختصاص القضائي للنظر بالواقعة، وكذلك القانون الواجب التطبيق، ولحل هذه الإشكالية على المستوى الوطني، نصّ المشرع السوري على مبدأ الإقليمية وذلك في المادة 15 من قانون العقوبات[14]. وكذلك نص المشرع المصري في المادة الأولى من قانون العقوبات على هذا المبدأ فنصت على أن "تسري أحكام هذا القانون أيضاً على كل من يرتكب في القطر المصري جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه".

ومن جانب آخر، لايتضمن قانون العقوبات المصري نصاً يقرر الاعتراف بمبدأ عالمية النص الجزائي على خلاف القانون السوري الذي أقرّ هذا المبدأ في قانون العقوبات[15].

2-الحدود الزمنية لتلوث البيئة الهوائية: يُقصد بالنطاق الزماني للنتيجة الجرمية الحالة التي يتراخى فيها تنفيذ تحقق النتيجة الجرمية، وهذه الحالة تُثير تساؤلاً مهماً حول طبيعة

---

[13] د. محمد محمود الرويي محمد، الضبط الإداري ودوره في حماية البيئة – دراسة مقارنة، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، السعودية، ص236.

[14] تنص المادة 15 من قانون العقوبات السوري "يُطبق القانون السوري على جميع الجرائم المقترفة في الأرض السورية.

تُعد الجريمة مقترفة في الأرض السورية: أ-إذا تم على هذه الأرض أحد العناصر التي تؤلف الجريمة، أو فعل من أفعال جريمة غير متجزئة، أو فعل اشتراك أصلي أو فرعي. ب- إذا حصلت النتيجة في هذه الأرض أو كان متوقعاً حصولها فيه".

[15] تنص المادة 23 من قانون العقوبات السوري على أن "يطبق القانون السوري على كل أجنبي مقيم على الأرض السورية أقدم في الخارج، سواء كان فاعلاً أو محرضاً أو متدخلاً على ارتكاب جناية أو جنحة غير منصوص عليها في المواد 19 و 20 و 21، إذا لم يكن استرداده قد طلب أو قبل".

هذه الجرائم، وذلك للنتائج القانونية المترتبة عليها من حيث تقادم الدعوى الجنائية أو من حيث تطبيق القانون الجديد.

وفي التشريع المصري نجد أنّ معظم جرائم تلوث البيئة الهوائية هي جرائم وقتية، والمثال عليها تسريب ملوثات الهواء، بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها حسب المادة 35 من قانون البيئة، حيث يستحق العقاب عليها بمجرد تحقق فعل التسريب. وأيضاً المشرّع السوري عدّ جريمة التخلّص من المخلفات الغازية جريمة وقتية، تستحق العقوبة بمجرد القيام بالفعل دون انتظار تحقق نتيجة معينة[16].

الفرع الثاني: المسؤولية الجزائية عن جريمة تلوث البيئة الهوائية:

اهتم المشرع السوري بتوفير الحماية القانونية للحفاظ على البيئة وتوازنها من كل الأضرار والمخاطر التي يمكن أن تؤذيها، وقد ظهرت صور حماية البيئة في شكل مواد متفرقة في قانون العقوبات وفي قوانين خاصة، ويؤدي ذلك إلى تعدد مصادر التجريم لهذه الجريمة. ويلاحظ أن قانون العقوبات السوري لم يتطرق إلى حماية البيئة الهوائية، على الرغم من وجود بعض النصوص المرتبطة بها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، فقد ظهر التجريم في نصوص خاصة تحمي البيئة بشكل عام. أما عن حماية البيئة الهوائية تمت الإشارة بالحفاظ عليها في عدة قوانين خاصة، نذكر منها قانون حماية البيئة وقانون النظافة[17] وقانون السير والمركبات وتعديلاته[18].

---

[16]) **تنص المادة 13 من قانون البيئة السوري "المسؤول عن إدارة المنشأة الخاصة ذات النشاط الصناعي أو الاقتصادي أو التنموي أو السياحي أو الخدمي، إضافة إلى صاحبها يُعاقب بالغرامة من أربعمئة ألف ليرة سورية، إذا تخلص في الجمهورية العربية السورية من أي نوع من المخالفات الصلبة، الصناعية، الخطرة، الطبية أو السائلة أو الغازية الناتجة عن نشاطه خلافاً لأحكام هذا القانون، والمعايير والمواصفات والشروط والأنظمة البيئة الأخرى".**

[17]) **المثال عليها، عندما نصت المادة 33 من قانون النظافة السوري رقم 49 لعام 2004 على أن "يمنع إخراج تمديدات المداخن المختلفة على الساحات والشوارع والأرصفة والوجائب، في دور السكن والأماكن العامة والمحلات التجارية والمكاتب، وفي حال تعذر إخراجها من المناور يتعين على صاحب العلاقة إيجاد الطريقة المناسبة، التي تؤمن عدم إيذاء الجوار والمارّة بالدخان والروائح أو بالماء الملوث".**

كذلك اهتم المشرع المصري بحماية البيئة في بعض المواد المتفرقة في قانون العقوبات، منها ما ورد في الكتاب الثالث والرابع الخاص بالمخالفات، ومثال ذلك الإهمال في تنظيف وإصلاح المداخن والأفران وأفعال الاحتراق، والحرائق الناجمة عن عدم تنظيف المداخن، فجرمت أفعال تلوث الهواء بالغازات والشوائب الناجمة عن أعمال المصانع وغيرها[19].

وكذلك من خلال التشريعات التي أصدرها والمتعلقة بحماية البيئة، وكان آخرها القانون رقم 4 لعام 1994 وتعديلاته، وهو قانون شامل لحماية البيئة.

على ذلك، سيتناول الباحث في هذا الموضع الرد الجزائي على جريمة تلوث البيئة الهوائية أولاً، ومن ثم موانع المسؤولية في جريمة تلوث البيئة الهوائية ثانياً.

أولاً: الرد الجزائي على جريمة تلوث البيئة الهوائية: نلاحظ أن كلاً من المشرّع السوري والمصري قد عاقبا من يرتكب جرائم البيئة الهوائية بعقوبات جنائية أو جنحوية، بالإضافة إلى فرض تدابير احترازية على مركب الفعل، وعليه سيتناول الباحث العقوبات التي فرضها المشرع، ومن ثم التدابير الاحترازية.

أ-عقوبات جريمة تلوث البيئة الهوائية: لاتتميز العقوبات التي نصّ عليها المشرّع في قوانين حماية البيئة الهوائية بوجود قواعد خاصة بها، وإنما تخضع للقواعد العامة في قانون العقوبات، غير أنّ الطبيعة الخاصة لهذا النوع من الجرائم، تفرض على المشرّع الاتجاه إلى التضييق في فرض العقوبات الماسة بالحرية، ويعود ذلك إلى الصعوبة في

---

[18]) **والمثال عليها، عندما نصت المادة 86 من قانون السير والمركبات السوري على أن "يجب أن يكون الاحتراق كاملاً في المحرك، ويمنع خروج دخان كثيف مزعج على أن يتم تحديد ذلك بوساطة جهاز فني، وتحدد نسب الغازات المنبعثة المسموح بها وشروط الحماية بقرار من الوزير".**

[19]) **نصت المادة 360 من قانون العقوبات المصري على أن "الحريق الناشئ من عدم تنظيف أو ترميم الأفران أو المداخن أو المحلات الأخرى، التي توقد فيها النار أو من النار الموقدة في بيوت أو مبان أو غابات أو كروم أو غيطان أو بساتين، بالقرب من كيمان تبن أو حشيش يابس، وكذا الحريق الناشئ عن إشغال صواريخ في جهة من جهات البلدة أو بسبب إهمال آخر، يعاقب عليه بالحبس مدة لاتزيد على شهر وبدفع غرامة لاتزيد على مئتي جنيه مصري...".**

التطبيق سواء من ناحية الأشخاص الاعتباريين الذين لاتطبق عليهم سوى الغرامة أو التدابير الاحترازية، وسواء من ناحية الأشخاص الطبيعيين[20].

على ذلك، سيتناول الباحث العقوبات الجنائية والجنحوية على التوالي:

1-العقوبات الجنائية: يفرض المشرّع السوري عقوبات متعددة على جرائم تلوث البيئة الهوائية، وتتراوح هذه العقوبات بين الاعتقال والسجن عندما ترتكب بصورتها البسيطة، وتصل إلى الأشغال الشاقة والإعدام إذا ترتب على هذه الجرائم نتائج معينة، أي إذا ارتكبت بصورتها المشددة، فقد نصّ المشرع في قانون ح0ماية البيئة السوري في المادة 13 على عقوبة الاعتقال لكل من ساهم أو ساعد في عبور النفايات النووية أو المشعة أو الخطرة إلى سورية وتكون مدتها 5 سنوات على الأقل، وقد شدد المشرع العقوبة في نفس المادة إلى الأشغال الشاقة المؤبدة، إذا قصد الفاعل من وراء ذلك إلقائها أو دفنها أو إغراقها في سورية، وتشدد إلى الإعدام إذا أدت إلى وفاة إنسان.

كذلك قرر المشرع المصري في المادة 88 من قانون البيئة المصري السجن مدة لاتقل عن خمس سنوات، لمن ارتكب جريمة التعامل في المواد والنفايات الخطرة والأنشطة الإشعاعية وتركيزات المواد المشعة في الهواء.

كما نص المشرع المصري أيضاً على تشديد العقوبة لجريمة تلوث البيئة الهوائية وذلك في المادة 95 من قانون البيئة لتصبح أشغال شاقة مؤقتة إذا ترتب عليها وفاة إنسان، وإلى أشغال شاقة مؤبدة إذا ترتب على الفعل وفاة ثلاثة أشخاص فأكثر.

2-العقوبات الجنحوية: تحتل العقوبات الجنحية مكان الصدارة في النظام المقرر في جرائم تلوث البيئة عموماً، وتتراوح هذه العقوبات بين الحبس والغرامة.

- الحبس: يُلاحظ أن عقوبة الحبس تم توظيفها من قبل المشرع السوري والمصري توظيفاً متنوعاً ومتدرّجاً حسب جسامة الجريمة ودرجة خطورتها، حيث يمكننا التمييز بين عدة طرق لفرض هذه العقوبة، كأن يبين المشرع الحد الأقصى لها، أو يكتفي بتحديد الحد الأدنى فقط، أو قد يقوم بتحديد العقوبة بدقة دون ترك سلطة تقديرية

[20]) **إبراهيم حسن العبود، المرجع السابق، ص114.**

للقاضي. وقد يلجأ المشرع إلى النص على الحبس كعقوبة مقررة للجريمة، ثم تشدد في حال التكرار أو إذا توافر ظرف مشدد.

- الغرامة: تلعب دوراً بالغ الأهمية في التشريعات البيئية خاصة تلك التي تأخذ بمبدأ المسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتبارية، فهي الأساس الذي يرتكز عليه تطبيق مسؤولية الشخص الاعتباري، فإذا نص القانون على عقوبة أصلية غير الغرامة أبدلت الغرامة من العقوبة المذكورة[21].

وعقوبة الغرامة كعقوبة أصلية في هذه الجريمة تأخذ في النصوص القانونية البيئية أشكالاً مختلفة وصوراً متعددة[22]، فالغرامة المحددة هي الشكل البسيط التقليدي لعقوبة الغرامة وتتمثل في إلزام المحكوم عليه بدفع مبلغ معين لخزينة الدولة.

ولقد أخذ المشرع السوري بهذا النوع من الغرامة كعقوبة لغالبية جرائم تلوث البيئة الهوائية، حيث عمد إلى النص على حدين أدنى وأعلى لمقدار الغرامة التي يمكن الحكم بها، ويترك للقاضي سلطة تقديرية لتحديد مقدار الغرامة، ومثال ذلك نص المادة 13 من قانون البيئة السوري رقم 12 لعام 2012 التي قررت أن "كل من ساهم أو ساعد في عبور النفايات النووية أو المشعة أو الخطرة إلى الجمهورية العربية السورية، يُعاقب بالاعتقال المؤقت خمس سنوات على الأقل، وبالغرامة من عشرة ملايين ليرة سورية إلى عشرين مليون ليرة سورية، أو بضعفي قيمة الشحنة أيهما أكثر".

كذلك أخذ المشرّع المصري بهذه الصورة لتحديد الغرامة، حيث نص في المادة 86 من قانون حماية البيئة رقم 4 لعام 1994، على أن يعاقب كل من خالف أحكام المادة 36 من هذا القانون بغرامة لاتقل عن 200 جنيه ولاتزيد عن 300 جنيه.

إضافة إلى ذلك، فقد أخذ المشرع السوري بصورة أخرى للغرامة كنظام الغرامة اليومية، حيث يتم تقدير الغرامة على أساس ثنائي مبني على خطورة الجريمة بالإضافة إلى حالة الاستمرار فيها، حيث نصت المادة 13 من قانون البيئة السوري على أن "كل

[21]) **إبراهيم حسن العبود، المرجع السابق، ص113.**

[22]) **د. محمد مؤنس محب الدين، المرجع السابق، ص295.**

من يتخلف عن إزالة المخالفة بعد المدة المحددة لإزالتها، يُعاقب بالغرامة مبلغاً لايقل عن عشرة آلاف ليرة سورية ولايزيد على خمسين ألف ليرة سورية، عن كل يوم تخلف فيه عن إزالة هذه المخالفة، إلّا بعد قيام المفتشين البيئيين بالكشف عليها، والتأكد من إزالة المخالفة واقتراح مزاولة العمل".

وكذلك الغرامة النسبية التي يتحدد مقدارها بالقياس إلى عنصر معين يتمثل في قيمة المال محل الجريمة أو الوزن وغير ذلك، والمثال عليها عندما نص المشرع في المادة 13 من قانون البيئة السوري (... وبالغرامة من عشرة ملايين ليرة سورية إلى عشرين مليون ليرة سورية أو بضعفي قيمة الشحنة أيهما أكثر).

ب – التدابير الاحترازية: هي إجراءات تتخذ حيال المجرم بهدف إزالة الأسباب التي أدت به إلى اقتراف الجريمة وتأهيله وإصلاحه، وتكمن أهمية التدابير الاحترازية في هذه الجريمة في أنها تكمل الشق الجزائي، وخاصة في الحالات التي لايمكن توقيع عقوبة، نظراً لعدم توافر شروط المسؤولية الجزائية حيال الجاني، كما أنها تكمل العقوبة أيضا في الحالات التي لاتجدي فيها العقوبة في إصلاح المحكوم عليه وتهذيبه[23]. ومن أهم التدابير المقررة في هذه الجريمة تدبير إغلاق المنشأة والتدابير المهنية:

1-إغلاق المنشأة: من خلال قراءة نصوص قانون البيئة السوري والمصري، نجد أن المشرع قد اتجه للنص على هذا التدبير في كلا القانونين، حيث يكون الإغلاق إما جزئياً أو كلياً، وقد يكون مؤقتاً أو بصورة دائمة.

فقد نصّ المشرّع السوري على إغلاق المنشأة التي تمت مباشرة العمل فيها، دون إجراء دراسة لتقويم الأثر البيئي واعتمادها من قبل الجهة المعنية في الوزارة، هذا الإغلاق مؤقت وفقاً لتقدير القاضي الذي يحدد إمكانية إنهاء حالة الإغلاق تبعاً لحجم المخالفة، وتأثيرها في البيئة بعناصرها المختلفة. أما إذا لم تسمح المحكمة بفتح المنشأة المغلقة وحددت مدة معينة لإزالة المخالفة، ولم يلتزم صاحب المنشأة بهذا الأمر، فإنه يُعاقب بغرامة قدرها 100 ألف ليرة سورية عن كل يوم زاول فيه العمل[24].

[23]) **د. محمد مؤنس محب الدين، المرجع السابق، ص288.**

[24]) **د. المادة 13 من قانون البيئة السوري.**

مـن هنـا يتبـين لنـا أن المشـرع السـوري اتخـذ إجـراءات قاسـية بحـق المنشـأة المخالفة، سواء من حيث عدم جواز فتح المنشأة أو المحل إلّا خلال المدة المحددة لإزالة المخالفة، وسواء من حيث تشديد العقوبة على مخالفة قرار الإغلاق. وكذلك نصّ المشرع المصري أيضاً على تدابير إغلاق المنشأة المخالفة لأحكام المادة 19 من قانون البيئة المصري، والتي تلزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص، بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو إلى الجهة مانحة الترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع.

2–التدابير المهنية: هي التدابير التي تنصب على النشاط المهني للمحكوم عليه، فتمنعه أو تقيده أو تحد منه، والمنع من مزاولة أحد الأعمال يُعد من أهم التدابير المقررة في جرائم تلوث البيئة الهوائية، ويتمثل غالباً في حرمان المحكوم عليه من مزاولة النشاط المسبب للتلوث، عن طريق سحب أو إلغاء الترخيص الذي يخوله ممارسة هذا النشاط، ففي التشريع السوري يحدد القضاء مدة معينة لإزالة المخالفة، فإذا مضت المدة ولم يقم المخالف بإزالة المخالفة يمنع من مزاولة النشاط، وهذا المنع يزول بعد إزالة المخالفة، وقيام المفتشين البيئيين بالكشف على المنشأة والتأكد من إزالة المخالفة واقتراح مزاولة العمل.

كذلك المشرع المصري أخذ بتدبير المنع من مزاولة العمل، وأجاز للمحكمة أن تقضي بوقف الترخيص لمدة لاتقل عن أسبوع ولاتزيد عن 6 أشهر، وذلك في حالة استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها عادم، أو ينبعث منها دخان كثيف أو صوت مزعج يجاوز الحدود المسموح بها[25].

ثانياً – موانع المسؤولية في جريمة تلوث البيئة الهوائية: تقوم المسؤولية الجزائية على عنصرين أساسيين هما الإدراك أو التمييز وحرية الاختيار، فإذا انتفى أحدهما ترتب على

[25]) **نصت المادة 36 من قانون البيئة المصري رقم 4 لعام 1994 "لايجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها عادم يجاوز الحدود التي تقررها اللائحة التنفيذية لهذا القانون". كما نصت المادة 86 من على أن ".. وللمحكمة أن تقضي بوقف الترخيص لمدة لاتقل عن أسبوع ولاتزيد عن ستة أشهر وفي حال العود يجوز الحكم بإلغاء الترخيص".**

ذلك انتفاء المسؤولية الجزائية، والأسباب التي تنفي الإدراك وحرية الاختيار تسمى بموانع المسؤولية الجزائية، لما لهم من أحكام خاصة تتميز عن القواعد العامة.

وسيتناول الباحث أيضاً مسألة الترخيص الإداري والندم الإيجابي ومدى الاستناد إليهما كموانع للمسؤولية الجزائية، وعليه ستتم دراسة الموانع التقليدية أولاً، والموانع الخاصة ثانياً.

ا-**الموانع التقليدية للمسؤولية الجزائية:** تعود إما لفقدان الإدراك كالجنون والسكر، وإما لفقدان حرية الاختيار كالقوة القاهرة وحالة الضرورة، وسنقتصر على الموانع التي تتمتع بأهمية خاصة في جريمة تلوث البيئة الهوائية، وتخضع لأحكام متميزة، وهي:

1- حالة الضرورة: تتمتع حالة الضرورة فيما يتعلق بجرائم تلوث البيئة الهوائية بمفهوم خاص تفرضه طبيعة هذه الجرائم وطبيعة الأنشطة المتعلقة بها، والمعطيات الاقتصادية والتقنية المرتبطة بها، وحيث إن حالة الضرورة تجد تطبيقاً واسعاً لها في مجال جرائم تلوث البيئة الهوائية، وتُعد وسيلة دفاع أساسية يستند عليها غالباً لتبرير أفعال تلوث البيئة المجرمة.

ويلاحظ أن كلاً من المشرعين السوري والمصري قد نصّا على حالة الضرورة كمانع للمسؤولية الجزائية، فيما يتعلق بجرائم تلوث البيئة المائية، ولايوجد نص خاص بجريمة تلوث البيئة الهوائية، لذا يتم تطبيق القواعد العامة في هذا الشأن.

وتقوم حالة الضرورة وفقاً للأحكام العامة في قانون العقوبات السوري كمانع للمسؤولية الجزائية، إذا كان هناك خطر يهدد النفس أو المال، وتخضع جريمة تلوث

البيئة الهوائية لهذا الحكم[26]. أما في قانون العقوبات المصري لاتقوم حالة الضرورة إلّا إذا كان الخطر يهدد النفس فقط[27].

2- القوة القاهرة: هي قوة طبيعية يخضع لها الإنسان ولايمكن دفعها أو مقاومتها، وتجبره على ارتكاب فعل أو امتناع يعاقب عليه القانون، حيث تُعد القوة القاهرة مانعاً من موانع المسؤولية الجزائية في جرائم تلوث البيئة الهوائية، وكثيراً ما يستند المهتمون في هذه الجريمة لتبرير أفعالهم، وغالباً ما تتضمن القوانين الخاصة على إعفاء الفاعل في هذه الجريمة، إذا ثبت ارتكابه الفعل تحت تأثير قوة قاهرة، ولم يرد النص على اعتبار القوة القاهرة مانع من موانع المسؤولية الجزائية في جرائم تلوث البيئة الهوائية في التشريع السوري والمصري، فيتم الرجوع للقواعد العامة في هذا المجال.

ب – الموانع الخاصة بجريمة تلوث البيئة الهوائية: يذهب جانب آخر من الفقه الحديث إلى الأخذ بأنظمة جديدة، يمكن عدها من قبيل موانع المسؤولية الجزائية في جريمة تلوث البيئة الهوائية، ومن أهم الأنظمة الترخيص الإداري والندم الإيجابي.

1-الترخيص الإداري: هو الإذن الصادر من الإدارة المختصة بممارسة نشاط معين، لايجوز ممارسته بغير هذا الإذن، وتقوم الإدارة بفتح التراخيص إذا تحققت الشروط التي حددها القانون.

وفي التشريع المصري نلاحظ أنه حظر تداول المواد والنفايات بغير ترخيص من الجهة الإدارية المختصة[28].

---

[26]) **نصت المادة 228 من قانون العقوبات السوري: "لايُعاقب الفاعل على فعل ألجأته الضرورة إلى أن يدفع به عن نفسه أو غيره أو عن ملكه أو ملك غيره خطراً جسيماً محدقاً، لم يتسبب هو فيه قصداً شرط أن يكون الفعل متناسباً والخطر، ولايعتبر في حالة الضرورة من توجب عليه قانوناً أن يتعرض للخطر".**

[27]) **نصت المادة 61 من قانون العقوبات المصري على أن "لا عقاب على من ارتكب جريمة ألجأته إلى ارتكابها ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس على وشك الوقوع به أو بغيره، ولم يكن لإرادته دخل في حلوله ولا في قدرته على منعه بطريقة أخرى".**

[28]) **نصت المادة 29 من قانون البيئة المصري على أن "يحظر تداول المواد والنفايات الخطرة بغير ترخيص من الإدارة المختصة، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون إجراءات وشروط منح الترخيص والجهة المختصة بإصداره".**

2-الندم الإيجابي: هو قيام الجاني بعد ارتكاب جريمته بمحاولة إزالة أو تحجيم الضرر الناشئ عنها، والمثال على ذلك الشخص الذي يخزن بدون ترخيص مواد كيميائية ضارة بالبيئة الهوائية ثم يقوم بإعادتها أو إخراجها، ويبدو أن المشرّع السوري لايأخذ بهذا النظام كمانع من موانع المسؤولية الجزائية في هذه الجريمة، حيث ألزمت المادة 16 من قانون البيئة السوري مستورد المواد الضارة بالصحة أو البيئة بإخراجها، وعدت إزالة المخالفة ضمن المدة المحددة سبباً مخففاً وليس مانعاً للعقاب[29].

الخاتمة:

إن تلوث البيئة الهوائية يدل على وجود مواد ضارة في الهواء، يؤدي وجودها بمستويات محددة إلى الإضرار بالبيئة والإنسان على حد سواء. وتتعدد مصادر تلوث البيئة الهوائية فمنها ما يكون طبيعياً لا دخل للإنسان بها، ومنها ما يكون صناعياً بفعل الإنسان.

وتُعد جريمة تلوث البيئة الهوائية نمطاً جديداً من الجرائم، ولقد ازداد الاهتمام بها، ولاسيما عقب التطور الصناعي الكبير. ولقد حاول الباحث من خلال هذه الدراسة بيان القواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة الهوائية، وتحليل النصوص القانونية في هذا الصدد.

النتائج:

1- التلوث الهوائي هو كل ما يؤثر ويضر بالهواء وينعكس ضرره على جميع الكائنات على الأرض من إنسان ونبات وحيوان.
2- إن محل الحماية القانونية هو البيئة الهوائية أي الغلاف الجوي، وترتكب هذه الجريمة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين على حد سواء.
3- على الرغم من الضرر الكبير الذي أحدثه التقدم العلمي والتكنولوجي في البيئة الهوائية، إلّا أنه لم يوفق إلى حد الآن في إيجاد وسائل فعّالة من شأنها جبر الضرر الناجم عن تلوث الهواء، والتقليل من آثاره الخطيرة على مختلف الأصعدة.

[29]) **انظر المواد 13 و 16 من قانون البيئة السوري رقم 12 لعام 2012.**

4- تتعدد المصادر المباشرة لتجريم هذه الجريمة، إذ لاتقتصر على قوانين العقوبات، بل تشمل القوانين البيئية الخاصة.

5- لم يتبنى قانون العقوبات السوري سياسة الحماية المباشرة لتلوث البيئة الهوائية، وإنما اكتفى بنوعٍ من الحماية غير المباشرة لمثل هذا النوع من الجرائم.

6- اتبع المشرّع السوري والمصري سياسة مرنة في عدم حصر صور فعل التلوث وعدم تحديد المواد الملوثة، من أجل التوسع في تجريم جميع الأفعال التي تؤدي إلى التلوث والضرر بالهواء.

التوصيات:

1- ضرورة التوسع في تحديد مفهوم التلوث للبيئة الهوائية بشكل واضح ودقيق في التشريع السوري، كما فعل المشرّع المصري لرفع الغموض عن هذا المفهوم.

2- إنشاء مجلس أعلى لحماية البيئة على مستوى سورية، يتولى التنسيق بين مختلف الجهات المعنية بحماية البيئة على مستوى البلاد، وصياغة استراتيجية وطنية للتصدي لتلوث البيئة الهوائية على الصعيد الوطني.

3- أهمية الانضمام إلى جميع المعاهدات الدولية في هذا المجال، واعتبارها مصدراً من مصادر التجريم، ولاسيما أن هذا النوع من الجرائم قد يكون عابراً للحدود.

4- أن يكون مصدر التجريم لهذه الجريمة هو قانون البيئة السوري، وأن يتناول هذه الجريمة بشكل أكبر وأدق من حيث الأركان والعقوبات والمسؤولية.

5- ضرورة التوسع في نطاق المسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتبارية وتشديد العقوبات، لأن الواقع العملي أثبت أنه غالباً ما ترتكب هذه الجرائم من الأشخاص الاعتبارية.

6- إن الآثار الخطيرة لمثل هذا النوع من الجرائم على البيئة والإنسان، يفرض اهتماماً أكبر في سياسة التجريم والعقاب، الأمر الذي يقتضي إنشاء محاكم متخصصة، تتولى تطبيق القوانين المتعلقة بحماية البيئة بسرعة وفعالية.

المصادر والمراجع

المصادر:

1- قانون العقوبات السوري رقم 148 لعام 1949.
2- قانون العقوبات المصري رقم 58 لعام 1937.
3- قانون البيئة السوري رقم 2 لعام 2012.
4- قانون حماية البيئة المصري رقم 4 لعام 1994.
5- قانون النظافة السوري رقم 49 لعام 2004.
6- قانون السير والمركبات السوري رقم 31 لعام 2004.

المراجع:

1- **إبراهيم حسن** العبود، 2013 – **جريمة تلويث البيئة الهوائية** – رسالة ماجستير – جامعة حلب – كلية الحقوق.
2- **أحمد عبد الكريم** سلامة 2003/2002 – **قانون حماية البيئة** – دار النهضة العربية – القاهرة.
3- **أشرف** شمس الدين، 2004 – **الحماية الجنائية للبيئة** – الطبعة الأولى – دار النهضة العربية – القاهرة.
4- **طارق كهلان** الأبيض، 20018 – **النظام القانوني لمكافحة تلوث الهواء، دراسة مقارنة**، أطروحة دكتوراه – جامعة حلب – كلية الحقوق.
5- **محمد محمود** الروبي محمد – **الضبط الإداري ودوره في حماية البيئة، دراسة مقارنة**، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، السعودية.
6- **محمد حسن** الكندري، 2006 – **المسؤولية الجنائية عن التلويث البيئي**، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية – القاهرة.
7- **محمد مؤنس** محب الدين، 1995 – **البيئة في القانون الجنائي، دراسة مقارنة**، مكتبة الأنجلو – القاهرة.